



95403 – يشتري ثلات قطع من الأراضي ثم يبيع منها اثنتين

السؤال

هناك ثلاثة أراضٍ ستبع كل أرض بـ 20000 ريال وجميعها بـ 45000 ريال هل يجوز لي أن أشتري الثلاثة الأرضي إذا علمت أن هناك شخصين سيشريان اثنتين من الأرضي بـ 20000 ريال وأنا أحافظ بالثالثة...وأنا أعرف هؤلاء المشترين؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز لك أن تشتري هذه القطع من الأرضي بـ 45000 ريال ، ثم تبيع منها قطعتين بـ 40000 وتحتفظ بالثالثة لنفسك . وقد اشتري عروة بن الجعد رضي الله عنه شاتين بدينار ثم باع إحداهما بدينار ، ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بدينار وشاة ، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة . رواه البخاري (3643) . والمهم أن يكون شراؤك للأرض شراء مباحا ، ليس فيه وظلم ولا اعتداء على حق أحد .

ولابد من شرائها حتى تملكها ملكا تاما ؛ لما روى أبو داود (3503) والترمذى (1232) والنسائى (4613) عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله يأتيك الرجل فيسألني البيع ليس عندي أبيعه منه، ثم ابتعاه له من السوق قال: (لا تبع ما ليس عندك) وصححه الألباني في صحيح النسائي . فلا يجوز لك أن تبيع الأرض لهذين الرجلين قبل أن تقوم بشرائها ؛ ولكن اشتراها أولاً ، ثم بعها لهم إن شئت . والله أعلم .